

دليل الطالب | شرح الشيخ عبد الرحمن العجلان | 02 | عشرة

النساء

عبدالرحمن العجلان

قول المؤلف رحمة الله تعالى فصل في مال الزوج الزامها به الزوجة به. الله جل وعلا يقول الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض يقول تعالى ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف للرجال عليهن درجة. الله جل وعلا فضل الرجال على النساء -

00:00:00

على سبيل العموم وقد يكون بعض النساء افضل من الاف الرجال. لكن على سبيل العموم يقال الرجال افضل من وعلى سبيل العموم كما يقال مثلا هم صحابة رسول الله صلى الله -

00:00:30

عليه وسلم افضل القرون قرن الصحابة افضل القرون مع ان بعض القرون الانبياء والانبياء من الصحابة رضي الله عنهم بلا اشكال لكن على سبيل العموم خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم يقول عليه الصلاة -

00:00:50

سلام. خير قرون الامم من ادم عليه السلام الى ان يرث الله الارض ومن عليها. خير القرون هم قرنص الرسول يقول صلى الله عليه وسلم علما ان فيه بعض بعض القرون فيها الانبياء والانبياء افضل من الصحابة لكن على سبيل العمر -

00:01:10

كما يقال التابعون افضل من تابع التابعين مثلا وفي تابع التابعين من هو افضل من التابعين من افرادهم كذلك يقال الرجال افضل من النساء على سبيل العموم ومن النساء من هي خير من الاف -

00:01:30

الرجال كامهات المؤمنين رضي الله عنهن. في مال الزوج الزامها به ما لا يلزمها به وليس عليها خدمة زوجها في عجن وخبز وطبخ ونحوه نص عليه ما يلزمها هذا شرعا لانه هو تزوجها للاستمتاع ولطلب النسل والذرية -

00:01:50

والخدمة هذه ليست من ذلك وليس من المعقود عليه. فلا يقال يلزمها لو قالت مثلا ما احب ان اخبز ولا اعجن ولا كذا فاما يلزمها ذلك وليس له ان يلزمها بها -

00:02:20

ان هذه خدمة يقوم بها غيرها. اذا قامت بها فمن باب المعاشرة بالمعروف وحسن المعاملة. وهو لكنها لا يلزمها. لأن المعقود عليه منفعة البعض فلا يملك غيره من منافعها. ولا -

00:02:40

الاولى لها فعل ما جرت به العادة. ما تقول انا ما اكنس البيت ولا انظر ولا اطبخ ولا اغسل ثيابك نحو ذلك يعني الاولى لها ان تقوم بما جرت به العادة. اذا كان مثلها يخدم الزوج في هذه الامور فتقوم بذلك -

00:03:00

واذا كان مثلها لا يخدم الزوج وانما يخدمه الخدم الاخرين فمثل فهي كذلك. وواجب شيخ تقي الدين المعروف من مثلها لمثله. لأن الناس يتفاوتون. بعض الاعيان الرفقاء ما تقوى من -

00:03:20

الزوجة بغسل الثياب ولا الطبخ ولا كذا ولا كذا وانما هي مهيبة لزوجها فقط. وهذه الاشياء تقوم بها الخادمات والعاملات البيت وفي حديث عائشة مرفوعة ولو ان رجلا امرأته ان تنقل من جبل احمر الى جبل -

00:03:40

اسود ومن جبل اسود الى جبل احمر لكان نوعها ان تفعل رواه احمد وابن ماجة وهذا حديث ضعيف لكنه من الطاعة ومن باب قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامر المرأة ان تسجد لزوجها -

00:04:00

وله ان يلزمها بغسل نجاة عليها. وبالغسل من الحيض والنفاق حاج والجناية واجتناب المحرمات اذا كانت مكلفة. نعم هذه الاشياء له ان يلزمها بذلك. ما تقول عليك مني ولا يخصك انا انتظرك ولا اغتصل ولا ما اغتصل كل واحد ما عليك مني لا هذه امور

ليست كالطبخ والungen وكنس البيت وغسل الثياب. هذه له ان يلزمها بذلك. وله ان يلزمها بغسل نجاسة عليها لانها اذا كانت متلطخة بالنجاسة وقال اغسل النجاسة تنظفي تطيبني مثلا قالت لا ما يهمك هذا انت تريد مني شيء افعل - 00:04:50 وهو يكره ان يفعل وهي كذا وسخة وقدرة. وبالغسل من الحيض مثلا يلزمها بالغسل هي ظهرت من الحيض مثلا بعد طلوع الشمس. بعد طلوع الشمس ما يجب عليها صلاة الا صلاة الظهر. ترك انا ما - 00:05:10

اغتنس الا بعد اذان الظهر وبعد صلاة الظهر بساعة. ادرك صلاة الظهر نقول لا يلزمها ان تغتنس قبل اذا كان له فيها حاجة لان هذا يخص والنفس كذلك. والجناية يقول اغتنسلي من الجناية. تقول له ما يهمك؟ تقول لا يهمني. اريدك ان تكوني طاهرة - 00:05:30 واجتناب المحرمات اذا كانت مكلفة تجتنب المحرمات مما يحرم عليها مثلا من الواقع في الامور المحرمة او من اه تبذل امام الآخرين ونحو ذلك اذا كانت مكلفة. اما فاذا كانت صغيرة غير مكلفة فيه ما يلزمها بعض الاشياء. بعض الاشياء ما تلزم الصغيرة غير المكلفة. لانها احيانا تكون - 00:05:50

امرأة الزوجة صغيرة من سبع سنوات يقول لها احتجبي واعملی واعملی وكذا ما يلزمها هذا لانها غير مكلفة الان وبأخذ ما يعاف من ظفر وشعر. كذلك مثلا يقول لها احلي - 00:06:20

انا تقول له ما يهمك ما عليك. ما يخصك هذا يقول لا يخصني هذا. هذا يتعلق بي لاني اذا اردتك والعانة بشعرها مرتفع اكره ذلك. وكذلك اذا كانت اظافرك طويلة اكره ذلك فانت يلزمك ان تزييلي - 00:06:40 ما لي فيه صلة وعلاقة. وما يؤخذ من وما يعاف من من ظفر وشعر رواية واحدة لانه يمنع كمال الاستمتاع. ويحرم عليها الخروج الا باذنه ولو لموت ابيها. ما يجوز لها ان تخرج ولا لزيارة ابيها ولا لزيارة امها لو كان - 00:07:00

المستشفى او مريض على فراشه او امها في المستشفى او مريضة على فراشها ما يجوز لها ان تخرج لزيارتھما الا باذن الزوج لان الاب له حق. والزوج له حق لكن حق الزوج اكدر من حق الاب. لحديث انس ان رجل - 00:07:30

سافر ومنع زوجته من الخروج فمرض ابوها فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حضور جنازته فقال لها اتقى الله ولا تخالفني زوجتي فاوحى الله اليه اني قد غرفت لها بطاعتھا زوجها. رواه ابن بطال في احكام النساء وقال احمد - 00:07:50 امرأة لها زوج وام مريضة. لها زوج وام مريضة. طاعة زوجها اوجب عليها من امها لما فيهم الا ان يأذن لها ويستحب اذنه لها في عيادتها. يعني ما ينبغي لها ان يتعرس ويشدد ويقول لا تذهب الى ابيك ولا تذهب الى امك ينبغي لها ان يتعاون معها - 00:08:10 لما فيه من صلة الرحم والمعاشرة بالمعرفة ومنعها من ومنعها يؤدي الى النفور ويغري بالعقوبة. منعها من زيارة يؤدي الى النفر انها تنفر من زوجها واحيانا يحملها هذا على العقوبة لوالديها ولا تهتم لهم. لكن لها ان تخرج - 00:08:40

لقضاء حاجتها حاجة في السوق مثلا جرت العادة ان تخرج ما يحتاج اذن تقول على السوق اشتري مثلا حنا او اشتري طيب او اشتري كذا او اشتري ثوب هذا لها ان تخرج ما دام ما معنها من ذلك - 00:09:10

لان هذا من الاشياء من الحاجات الضرورية لها فلها ان تخرج ولو لم تستأذن اذن خاص ما دام لم يمنعها اذا قال ما في. ما تخرجين للسوق ابدا الا وانا معك. هذا يجب عليها ان تلتزم - 00:09:30

ولا يمنع ولا يملك منعها من كلام ابويها. فرق بين كلام ابويها او زيارة ابويها يقول ما اريدك ان تجري ابويك له ذلك. لكن ما يقول ما اريدك ان تكلمي ابويك. ابوها يجي - 00:09:50

يسلم عليها عند الباب او يدخل مثلا تقول ما اكلمك لان زوجي منعني ليس له منعها من التكليف لان في هذا قطيعة رحم وله ان يمنعها من الذهاب الى بيت ابويها. يقول لان بيت ابويها مثلا فيه نساء. فيه رجال يغرونك يفسدونك على - 00:10:10 ما تذهبين اذا ابوك او امك يجون الله يحببهم مثلا. هذا له ذلك. لكن اذا جو الى بيته ما له ان يمنعها يقول لا تكلميهم ولا تسليمين على ابوك لا تسليمين على امك. ولا يملك منعها من كلام ابويها ولا منعهما من زيارة - 00:10:30 هم يقولون ما دام انك تكره ان تأتي الى بيتنا فنحن نأتيها. يقول لا لا تجون اليها وهي لا تجي اليكم هذا ما يجوز وانما يأذن لهم

بزيارة اذا ارادوا ذلك. لأن - 00:10:50

لأن هنا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ما لم يخف منها ضرراً. فله المنع. اذا كان اب شرير ويحرض ابنته ويغطي عينه لا تخدميه
الآن إذا ما فيه خراب حذفاته عا - 00:11:10

معصية الزوج له ان يمنعه. يقول اني سمعت من كلام ابيك كلام سيء. فانا امنعه لهذا. فلا بأس بذلك اذا خشي منهم ما ضرر ولا يلزمها طاعة اباهما في فاقه ومخالفته اذا قالا اباهما - 00:11:30

طاعة اب واححة طاعة اب واحد . غب موضعه الزوج طاعة الزوج - 00:11:50

الواجب ولا يلزمها طاعة ابويها في فراقه ومخالفته. بل طاعة زوجها احق لوجهه بها علي عليها يجب على المرأة ان تطبيع زوجها ولا
يجبرها ان تطليها اذا كانت مزدحمة - 10:12:00

ويلزمه ان يبيت عند الحرة بطلبه ليلة من اربع. لا يلزمه ان عند الحرة اذا كانت زوجة حرة ليلة من اربع اليها هذه والدليل على هذا ان ام اكـنـهـ اعـذـ اـقـمـهـ صـاـ اـلـاـهـ عـلـيـهـ وـسـامـ اـعـبـ اـلـاـهـ اـنـ عـمـهـ اـنـ 00:13:00 - 00:00

عاش ان لزوجك زوجك عليك حقا. متفق عليه. عمرو ابن العاص رضي الله عنه زوج ابنته عبد الله من بنات قريش من خيارهم فكان انا اداء من ابيه الذهاب من عمه الله بن عمرو الله بن عمير الصحاقة رضي الله عنه كتب الصداقه كتب الحالة قيام الالا - 00:13:30

فكان يتعهد زوجة ابنه. يأتي اليها بعد ما زوجه. كيف حال زوجك؟ فتقول نعم زوج عبد الله وتسكت رضي الله عنها فيأتيها بعد ساعتين عشيقة لابنه تتحقق لانه ما حاها - 00:14:00

كيف حال زوجك معك؟ تقول نعم الزوج عبدالله. اكثر من السؤال رضي الله عنه امر الاب اكثر من سؤال البنت زوجة ابيه ابنة فقالت نعم الزوج عبدالله ام ابا فدا امام يكشاف انا كنفاني ما احنا فداش ابا مالا كشف عنكم - 00:14:20

عورتهم شيء يعني ما كأنه زوج. تأثر من هذا وذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني زوجت عبد الله وهذا الذي

كله تجييه تشتكيه. القنيبة تعال انت واياه الي تكون معني. وانت معه. فجاء كيف قال النبي صلي الله عليه وسلم لعبدالله بن عمرو

قال نعم يا رسول الله ما يسع ان يجحد لان سؤال النبي صلى الله عليه وسلم يجب عليه ان يجيب ما هو ما يقدر يجحد مع الرسول

قال صم يومين قال ما يكفي قال صم ثلاثة ايام قال ما يكفي ثلاثة ايام من شهر ودرج معه حتى قال له صم يوما وافطر يوما قال

لا افضل من ان تصوم يوما وتفطر يوما. وقال عليه الصلاة والسلام نم وقم وقال له عليه الصلاة والسلام ان لزوجك عليك حقا. اعطه

وانت تتبعد اعطها حقها لها حق ولربك حق ولجارك حق ولزورك حق. يعني الزائر الذي يزورك ولكل ذي حق حق فاعطى حق كل ذي

سواك رضي الله عنه تابعي كان جالسا عند عمر بن الخطاب فجاءت امرأته وقالت يا أمير المؤمنين ما رأيت رجلاً قط أفضل من

تشتكى هي لكنه ما ظهر لعمر شكوكها رضي الله عنه. فاستغفر لها قال احسنت اثنى عليها واستحيت المرأة. وقامت راجعة.

ما لي حق انا منهم - 00:17:20

ولا اريد ما ت يريد النساء. وقامت راجعة. فقال كعب بن سوار رحمة الله امير المؤمنين هلا المرأة على زوجها وراك ما سمعت شكوكها
جاءتك خرجت من متوجهة الى امير المؤمنين ما ت يريد تمدح زوجها. تزيد تشتكى زوجها. فقال امير المؤمنين عمر رضي الله عنه -

00:17:50

ولقد ابلغت يقولوا كعب فقد ابلغت اليك في الشكوى شددت يعني معناه انها تقول ان زوجي هذا ما يعطيه من حقه ولا دقة واحدة
ولا من حقه ما يصلح فقال لي كعب اقضى بينهما ما دام انك فطنت لشكوكها اقضي بينها وبين زوجها - 00:18:20
فانك فهمت من امرها ما لم افهم. وهو الذي المعلم عمر رضي الله عنه. لكن كل قد يغفل عن بعض الاشياء رضي الله عنه وارضاه.
فقال اني قال كعب فاني ارى كأنها امرأة عليها ثلاث نسوة - 00:18:50

هي رابعهن. فاقضى بثلاثة ايام وليلتين يتبعدهن. ولها ليلة ويوم وقال عمر والله ما رأيك الاول باعجب من الآخر. اذهب فانت
قاض على البصرة. وفي لفظ نعمة القاضي انت يقول كلها فكرتك الاولى فطنت انها تشتكى وهذا يدل على ذكائك - 00:19:10
ما جعلت تمدح زوجها وانما جاءت تشتكى ثم قضاؤك الاخير احسن واحسن حيث انك قلت نفرض ان الزوجة عنده اربعة اذا كان
عنه اربع فلكل واحدة ليلة. فهو ما عنده الا هذى مثلا له ثلاث ليالي تصرف - 00:19:40

ولليلة ويوم يكون لهذه يفطر عندها ويبيت معها. فاعجب عمر رضي الله عنه بقضاءه وحكمته حكمة كعب سوار وارسله قاض الى
البصرة وكان يختار القضاة رضي الله عنه وارضاه رواه سعيد وهذه قضية اشتهرت فلم تنكر فكانت اجماعا. يعني ان للمرأة ليلة من
اربع ليال و لا - 00:20:00

يوم من اربعة ايام اذا تشاحو في هذا والامة ليلة من سبع من ليال يقول وال الصحيح انه كل ليلة لا الله من زمان الامر يكون لها
ليلة من ثمان ليالي - 00:20:30

لان الامة على النصف من الحرة. نفرض ان معها ثلاث حرائر وهي انا فهي لها ليلة ولهؤلاء الثلاث مثلا ست ليالي والليلة الرابعة لو كان
معها حرة ما جاها الا لو كانت مذهبة حرة ما جاها الا ليلة واحدة من زمان يعني ما يبقى من الزمان الا ليلة واحدة - 00:20:50
فالامامة لها ليلة من ثمان ليال. يعني يفرض ان عنده اربع زوجات واربع زوجات لكل واحد الليلتين وللامة ليلة الا انه ما يجوز الجمع
بين اربع زوجات وابي. لانه استكملا النصاب - 00:21:20

صحيح انها ليلة من زمان نصف مال الحرة. لان زياتها على ذلك تخل بالتنصيب وزيادة الحرة على ليلة من زيادة على الواجب فتعين
ما ذكرنا قاله بالكافى. يعني ان لها ليلة من زمان ليال - 00:21:40

لو الرجل مثلا زاحد يقول ابي ما ابي حرة. تلزمني بالمبيت عندها ليلة من اربع ليال. ابي اقل كل ما يمكن قالوا اقل ما يمكن الامة.
الامة لها ليلة من ثمان ليالي. اذا تزوجت امة مثلا اذا كانت زوجة علما - 00:22:00

اذا كانت ملك يمين فهذه هو حر فيها ما يقسم لها. لكن اذا كانت زوجها فتزوج امة لسبب من الاسباب فله ان يبيت عندها ليلة وسبعين
ليال ينفرد بهن لان اهم انه من حقه - 00:22:20

وان يقع في كل ثلث سنة مرة ان قدر. الوطء غير المبيت يبيت معها ويعاشرها ويستأنس بها و تستأنس به. لكن ما يلزم ان يطا
الا في كل اربعة اشهر مرة - 00:22:40

الواجب الواجب اربعة اشهر مرة. لانها مدة اللائي لو حلف ما يضع زوجته يمهله القاضي اربعة اشهر. فان تراجع ووطأ والا فيفرق
بينهما الحاكم بطلها وان يطع في كل ثلث سنة من رحيم قدرها وطلبته. اما اذا ما طلبته فهي بكيفه - 00:23:00

لان الله تعالى قدر ذلك باربعة اشهر بحق المولى. الذين يلون من نسانكم تربصوا اربعة اشهر فان الله غفور رحيم. وان عدموا الطلاق
فان الله سميع عليم. اذا حلف ما يطا زوجته للقاضي يمهله - 00:23:30

اربعة اشهر. فاذا كملت الاربعة قال اما ان تطا واما ان نطلقها عليك كذلك في حق غيره لان اليمين لا توجب ما حلف عليه فدل عنا
الوطأ واجب بدونها. يجب عليه لانه من حق الزوجة على زوجها - 00:23:50

فان ابى الوطأ او البيتوة الواجبين فرق الحاكم بينهما ان طلبت ما يفرق الحاكم مباشرة الا بطلبها. اذا قالت لا الشكوى الى الله اصبر
واحتبس ما يخالف له بالسنة مدة يكفنه له - 00:24:10

واحتسب ما يخالف لو بالسنة مرة. يكفيني لو - 00:24:10

ستين مرة ما يخالف. اذا رضيت بهذا راجع اليها. لكن اذا قالت لا انا بحق اللي فرض الله لي فهيا لها في كل اربعة اشهر مرة.
نص عليه في رواية من اصول ف رجا - 00:24:30

نص عليه في رواية من اصول في رجال - 00:24:30

تزوج امرأة ولم يدخل بها. يقول غدا ادخل بها وغدا ادخل بها الى شهر. هل يجبر على الدخول؟ قال اذهب الى اربعة أشهر ان دخل بها
هالا فقة. بينما فجعله كالمول . يعني . مثلاً هذا حا تزوج امرأة - 00:24:50

وala فرق بينهما فجعله كالمولى. يعني مثلا هذا رجل تزوج امرأة - 00:24:50

وزفت الي وقالت له تعال بدننا ننام جميعاً. تعال نتزوج. قال لا اصبري اصبري الاشارة اصبري يومين ثلاثة يومين قال اصبر، اصبر، بعد اصبر، اصبر، اصبر، اصبر، اصبر، اصبر، فجئته بقايا له تدخلاً - 10:00:25

اصبرى اصبرى بعد اصبرى اصبرى اصبرى اصبرى وثم ما طلحا بالدخول فحينئذ يقال له تدخل - 10:00

على زوجتك والا يفرق بينكما الحكم. اذا طلبت ذلك لانه احياناً يأخذها معه لبيته مثل زوجة عبد الله ابن عمر ابن العاص ولا يقرها ولا يقرها. ولا يصح الفسخ هنا الا - 00:25:30

00:25:30 - هنا الا الفسخ يصح ولا يقربها.

حكم حاكم ما تقول هي فسخت نفسی منك انت ما فيك خير ولا فسقت نفسی خلاص انت منت بزوجي ليس لها ذلك وانما هذا لمن للحاکم ان يفسخها. وان سافر فوة نصف سنة - 00:25:50

الحاكم ان يفسخها. وان سافر فوق نصف سنة - 00:25:50

في غير امر واجب كحج وغزو واجبين. او طلبة او طلب رزق يحتاج اليه وطلبت قدومه ولزمه فان ابي عذر فرق بينهما بطلبهما لما تقدم. اذا سافر للحج من جهات بعيدة. مثلا الحج يستغرق ستة اشهر ثمانية أشهر. هذا لا يأس. ما تقول له لما - 00:26:10

تقديم. اذا سافر للحج من جهات بعيدة. مثلا الحج يستغرق ستة اشهر ثمانية اشهر. هذا لا يأس. ما تقول له لما - 10:00:26

هرب من مكة وصار بينه وبين مكة. خمسة أيام او عشرة أيام تقول لازم يجي ولا افسخ نفسي؟ لا. المرأة مسألة بالمعرف ما دام انه عليه حج و هذه المسافة معروفة انه بحري من اندونيسيا على السارات من سادرة و من داخلة، داخلة - 00:26:40

عليه حج وهذه المسافة معروفة انه يجي من اندونيسيا على السيارات من سيارة لسيارة ومن راحلة راحلة - 00:26:40

ومن كذا ومن كذا من سفينة الى سفينه وهكذا يمهل حتى يعود او خرج للجهاد في سبيل الله وانصرافه قبل تمام الغزو يخل بالمحاهدي: بفت فـ عضدهم فيمحا لكن اذا - 00:27:00

بالمجاهدين يفت في عضدهم فيمحل لكن اذا - 00:27:00

وهكذا للتجارة او للنزة او كذا وترك زوجته مثل ما يفعل بعض الاخوة هنا الان يسافر في السنة والستين والثلاثة زوجته في مكان ما وربما تزوج في المكان الذي هو فيه وترك زوجته تلك هذا مخطئ ، وظالم لنفسه - 00:27:20

ما وربما تزوج في المكان الذي هو فيه وترك زوجته تلك هذا مخطى وظالم لنفسه - 00:27:20

لكنها تستحي لو طلبت قدمها يلزمها. أما ان يستقدمها اليه. او يقدم هو اليها او يفسخها ثلاثة امور. هذا بالنسبة لما كان اذا كانت واحدة اما اذا كان عنده زوجات يقوا، هذه فتاة صغيرة ابنت عندها اربع ليال، وحيث انت يا ام العيال، ليلة وحدة او احبتس، ليلة

الخميس، ١٥ - ٢٧:٤٠

الجمعية والباقي لهذه الفتاة الصغيرة تبين وانا ابیأس ما يحل له ذلك ما دام انها زوجاته فعليه ان يقسم بين الكبيرة والصغرى الصغيرة والجميع يسوى فيما يقدر عليه. ويحب عليه التسوية بين زوجاته في المبيت - 00:28:10

والجميع يسوى فيما يقدر عليه. ويجب عليه التسوية بين زوجاته في المبيت - 00:28:10

يجب عليه ان يسوي بينهم. قال في الشرح ولا نعلم الخلاف في وجوب التسوية بين الزوجات والقسوا لقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف. يعني لو قال لي واحدة انت اجلس يوما في الاسيوع ليلة في الاسيوع والباقي للآخر - 00:28:30

هذا ما هو من المعاشرة بالمعروف هذا من الاكره ومن الاضرار بها. وتفضيل الثانية عليها وزيادة احدها عن احدهما في القسمين يحرم عما ادراها ان ينها مع نهجه من هنا لفترة ذمها وعنه اى مدة مفوعاً من كان اهداها اهداها حاء - ٥٠ : ٥٤-٢٨-٥٠

يوم القيمة وشقه مائل. عليكم السلام ورحمة الله وعن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بيننا فيعدل ثم
لقطة اللهم هنا

الله كأن الرسول يقسم ويعدل في الظاهر عليه الصلاة الشيء الظاهر ما يبيت عند واحدة ليلتين وعند ليلة من تلقاء نفسه لا يقسم

الـيـ كان الرسـول يـقـسم وـيـعـدـل فـي الطـاهـر عـلـيـه الصـلاـه الشـيـء الطـاهـر ما يـبـيـت عـنـد وـاحـده لـيـ

هذه ليلة وهذه ليلة كلهن سواء لكن الشيء اللي مайл القلب وميل الجنس مثلاً - 00:29:50

الله عز وجل يحيي بعثة ما هو شيء ينضرى

سودة رضي الله عنها عن يومها وليلتها وهبتها لعائشة. فكانت عائشة لها ليلتان هبة سوداء ولبقية امهات المؤمنين ليلة الليلة. وقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا - 00:30:30

فيما لا املك. يعني قد يبيت عند واحدة ولا يجامعتها. ولا يجد نفسه عنده رغبة او اندفاع بالجماع لكن المبيت واجب يبيت عندهن بالعدل كما فعل صلى الله عليه وسلم ويكون ليلة وليلة - 00:30:50

لفعله صلى الله عليه وسلم هذا افضل انواع القسم ان يكون ليلة وليلة ليلة عند هذه ليلة عند هذه يقسم بينهن ثلاث ليال اربع اربع ليال وهكذا ان غير هذا فلا بأس - 00:31:10

المسألة ترجع اليهم. اذا كانت واحدة في شمال البلد واحدة في جنوب الولد. قال والله يصعب علي القسمة كل ليلة. لكن من اسبوع اجي عند هذا الاسبوع واستمر عندها واروح للاخرى اسبوع واستمر عندها او اجي عندها هذى يومين - 00:31:30 واروح للاخرى يومين وهكذا اذا تراضوا على هذا فلا بأس به. تقول اذا بعض الناس مثلا يقسم وجد بعضهم يقسم بالليلتين ليلتين عند هذا ثم ليلتين عند هذا ثم ليلتين عند - 00:31:50

الاخرى وهكذا فالاصل في القسمة ليلة وليلة. هذا الاصل. لكن اذا تراضوا على الزيادة في الليلة الى حد الاسبوع او اكثر مثلا او كان في قريتين مثلا قال والله ابجيه عند هذى شهر ثمن اروح للاخرى شهر نقول انت محرب اذا - 00:32:10 اصبحتم على هذا فلا بأس. الا ان يرظين باكثر لان الحق لا يعدوهن انا ما يخالف ما عندنا مانع انك تقسم الليلتين او بالاربع او بالاسبوع او بالشهر ما في مانع. لقوله صلى الله - 00:32:30

عليه وسلم لام سلمة فان لك سبعة نسائي. ولما تزوج ام سلمة رضي الله عنها بات عندها ثلاث ليال متواتلة. لان سيء وقال لها ان شئت سبعة يعني كملت週間を満たすthe الاسبوع لكن يلزم من اكمel لزوجاته الاخريات اسبوع. فرضيت رضي الله عنها بالثلاث وهكذا الرجل اذا - 00:32:50

تزوج ثيبا على زوجته او زوجاته فيقسم ثلاثة ايام يعطيها ثلاثة ايام العرس ثم وان كانت بكر ايقى لها اسبوع يعطيها اسبوع كامل ثم يقسم نسائه وتكون الجليلة هذه اخذت週間を満たすthe الاسبوع هي الاخيرة بالقصر ما يقول ابدا بها يقيم عندها اكثر؟ لا - 00:33:20

وعماد القسم الليل الا لمن معيشه بالليل كالحارس والنهار يدخل تبعا. عماد القسمة بين الزوج وزوجاته في الليل لانه هو محل السكن والراحة والرغبة في الانس بالزوجة او الجماع ونحو ذلك هو محل القسم. اما النهار فالانسان ينطلق يروح لكن النهار تبع لليل - 00:33:50

ما يجوز له ان يأتي هذه بالليل فقط والثاني يجعل لها الليل والنهار من كل ليلة ليلة لها نصيبها من الليل ويعطيها نهارا اخرى؟ لا. يعدل بينهن في الخصم بالليل والنهار. والاصل ان - 00:34:20

القسمة بالليل الا لمن كان عمله ليلا كالحارس ونحوه من يعمل بالليل او ينماون او كذا فانه يكون القسم لا بأس. والنهار يدخلون تبعا لان سودة وهب يومها لعائشة سودة رضي الله عنها هي اول امهات المؤمنين التي تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة - 00:34:40

جهد وكبرت عند النبي صلى الله عليه وسلم. فخشية ان يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم. حتى انها هي نفسها كبرت ما لها رغبة فيما يرغب فيه النساء. المرأة اذا وصلت الى حد خلاص تنتهي من الرغبة. خشية - 00:35:10

ان الرسول يطلقها او يتضايق من قسمه لها او نحو ذلك. فوهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها رأت احب زوجات النبي الى عائشة فقال تعطيها. فكان يقسم لعائشة يوم وليلة زيادة ثم ويقسم لامهات المؤمنين - 00:35:30

على يوم وليلة. متفق عليه وقالت عائشة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي دليل على ان اليوم يقسم. يوم عائشة هو الذي قبض فيه الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين - 00:35:50

وانما قبض نهارا ولزوجة امة مع حرة ليلة من ثلاث ليال اذا تزوج حرة ثم ما كفته ولا يستطيع ان يشتري امه ولا يستطيع ان تزوج حرة اخرى فتزوج انا يكمل به مثلا هذه الاماكن. كيف يقسم بين الحرة والاماكن - 00:36:10

الحرث لها يومين وليترين والامة لها يوم وليلة. يعني يكون قسمته على ثلاثة ايام يومين للحرث ويوم للامانة. وزوجة امة مع حرث ليلة من ثلاث ليال. رواه الدارقطني علي واحتج به احمد وقال ابن المنذر اجمع من حفظ عنه من اهل العلم ان القسم بين المسلمة والذمية سواء - 00:36:40

القسم بين المسلمة والذمية سواء لانها زوجة بخلاف الامة. الامة دون الحرث. لكن لو تزوج الرجل مثلا زوجتين مسلمات. وزوجتين كتابيات يهودية او نصرانية مثلا ل حاجته الى ذلك مثلا ويجوز الزواج بالكتابية لكن كان عمر - 00:37:10 الله عنه يضرب على ذلك. فيقال له احرام هو؟ فيقول لا. ليس بحرام لكن اخشى ان تقلب الذرية بات اليهود والنصارى لان هذه الزوجات اليهودية والنصرانية على ماذا ستتنشى ولدها؟ على عقيدتها ودينها - 00:37:40 المسلمين يهود والنصارى فكان يرفض ويضرب الرجل اذا تزوج كتابيا. فنقول مثلا لا ينبغي للرجل مسلم ان يتزوج الكتابية خوفا على ولده. اولاده واهل بيته. لكن اذا اضطر لذلك فالاصل - 00:38:00

والحمد لله يعني اذا كان معيشته عمله في بلاد الكبار. ولا يستطيع ان يحضر زوجته المسلمة او يخاف عليها مثلا. ولا يستطيع ان يصبر ما يتحمل الصبر. فهم اضطر للزواج مضطرب للزواج بكتاب - 00:38:20

فله ان يتزوج الكتابية حينئذ عند الضرورة ان القسم بين المسلمة والذمية سواء ودخوله في نوبة واحدة الى غيرها الا لضرورة. ما يجوز رجل اذا كانت الزوجتان في بيتهن ان يذهب الى الاخر في يوم ثانية - 00:38:40 لان هذا بخس لديك من حقها وتفضيل لهذه التي يعودها. الا في حالات الضرورة. قال كان يكون يكون منزولا به يعني حضرها الموت فهو مضطرب لان يأتي ليشهد موته او لاجل ان توصيه يعني هي محتاجة - 00:39:20

وهو محتاج الى ذلك فله ان يأتيها اندر تمثيل يعني انه في حال الضرورة القصوى يلهم في يوم واحدة لآخر في حال الضرورة القصوى والا فلا يجوز له ذلك لان هذا من حيث والجور ان مثلا يمر على - 00:39:40 هذى يجلس معها وهو يوم الاخر. يجب عليه ان يقسمها فيعدل. ويحرم عليه احرموا دخوله في نوبة واحدة الى غيرها الا لضرورة ان تكون منزولا بها فيريد ان يحضرها او توصي له - 00:40:00

وفي نهارها الا لحاجة النهار اخف. يعني لو ذهب بالنهار اخف. النهار لانه يكون في حاجة مثلا للسؤال او النظر في موضوع الاولاد او نحو ذلك لكن مجئه في الليل ما جاء في الليل - 00:40:20 الا لغرض الزوجة لكن اذا جاء في النهار يتفقد اولاده ونحو ذلك فلا بأس عليه. وفي نهارها الا لحاجة منك عيادة وسؤال عن امر يحتاج اليه. فان لم يلبث لم يقضيه لانه زمن يسير. وان لبس عند واحدة من - 00:40:40

الاخري قضاء للاحري. وان لبس او جامع لزمه القضاء. اذا جاء الواحدة في غير من الصباح الى الظهر يلزمها ان يقضي لديك يعطيها من يوم صاحبتها من الصباح الى الظهر مثل او جامع - 00:41:00 مثلا كذلك عليه ان يحاول ان يجامع الاخر في يوم التي مقابل اليوم الذي جامع فيه للزوجة في خير يومها. وان لبس او جامع لزمه القضاء بان يدخل على المظلوم - 00:41:20

في ليلة اخرى فيمكث عندها بقدر ما مكت عندها تلك الليلة او يجامعتها ان كان جاماها ليعدل بينهما ولا ليس عليه قضاء قبلة ونحوها الى مر مثلا الله او العصر مقبل الزوجة في - 00:41:40

غير يومها ما نقول له يلزمك انت ما رضيت وتقبلها لان القبلة بسيطة. القبلة سهلة وليس عليه قضاء قبلة ونحوها لقول عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علي في يوم غيري فينال مني كل شيء الا - 00:42:00 الجماع يدخل على عائشة رضي الله عنها وكانت مهيبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في يوم بعض امهات المؤمنين لغرض من الاغراض فيستمتع بها من كل شيء يعني قبلة ولمز وخم - 00:42:30

نحو ذلك مثلا الا الجماع. كان يتحاشاه صلى الله عليه وسلم لان فيه جور على المرأة الاخرى يعني اذا كان خطوه خفيفة صغيرة عجلة فلا بأس بها. وان واحدة واقتنوبتها اثم. انظر تحديد الفقهاء رحمهم الله. زوجة عازم على طلاقها - 00:42:50

يوم جاء يومه طلاق. قل ما يجوز لك لو طلقت قبل اهون. لكن يوم تحرت لك وتهياً تطلق تقول خلاص طلقتك ما يجوز لك ذلك. وان طلاق واحدة وقت نوبتها اثم لانه - 00:43:20

تسbib بالطلاق الى ابطال حقها من القسم. ويقضيها متى نكاحها. يعني لو تزوجها بعد هذا بعد ما طلقها وراجعها صارت زوجها يقضى لها تلك المدة التي طلقها فيها يقسم لها لا تكون لتمكنه من افاء حقها كالمعسر بالدين اذا ايسر. معسر بالدين - 00:43:40

ما يطالب ايسر وجد له مال فيطالبه بذلك ويحدد دينه كذلك هذا الزوج الذي طلق هذه المرأة وقت نوبتها ثم راجعها بعد هذا يقضى لها ولا يجب ان يسوى بينهن في الوطأ ودعويه. ما يجب ان يسوى بينهن في الوطء - 00:44:10

ودواعي واحدة مثلا يلاعها ويطأها ويستأنس بها كثير والآخر لا يعاملها معاملتها شريفة على ما يقولون ما يتعرض لها لكنه ينام عندها وينام في فراشها لكن ما له رغبة فيها او هي ما لها رغبة - 00:44:40

ما يلزم هذا لأن هذا ما هو من العدل ولا من القسم. لأن تكون عنده زوجة مثلا بستين سنة وزوجة بعشرين سنة فرق بينهما او ما يستطيع ان يقسم بينهما بالعدل وهذا الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلا تلومني فيما - 00:45:00

الا املك فمثلا رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في الاستئناس بعائشة اكثر من رغبته في الاستئناس في واحدة من امهات المؤمنين رضي الله عنها جميعا وبعضهن عنده افضل من بعض وبعضهن قد يحبها ولا يستأنس بها - 00:45:20

وبعضهن قد يستأنس بها وهو لا يحبها مثلا. ما يطمئن اليها لكنه يستأنس بها لشبيها وجمالها ونحو ذلك فلهذا قال عليه الصلاة والسلام هذا قسم فيما املك يعني الشيء الظاهر فلا تلومني فيما لا املك بين القلب - 00:45:40

يملك الانسان قالوا ان واحد دخل عنده تقول له زوجته الاولى يا ابن الحال ما نشي ابطيت علينا ما نشي ما لنا شي قال والله ما ثم انه ذهب الى زوجته الصغيرة وعافسها وكذا ووجدت - 00:46:00

الرغبة عنده يركب العيال لعله يقضيها بهذا الشيء يوم وصل قال له ما في داعي له يعني عمل ما في وسعه انه يعطيها بعض الشيء ما هو وهذا قول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:30

لا تلموني فيما لا املك ما يملك. يعني عباس الاولى حتى انتشر وقام ورغم في الشيء. ركب بيبي يمتن هذيك على اعطيها ماء يوم وصلنا خلاص. اللهم صلي على محمد. ولا - 00:46:50

يجب ان يسوى بينهن في الوطء ودعويه لا نعلم فيه خلافا قاله في الشرع. لأن الداعي اليه الشهوة والمحبة ولا سبيل الى التسوية في ذلك ما يقدر. قال تعالى ولن تستطعوا ان تعدلوا بين النساء - 00:47:10

ولو حرصتم ما يستطيع الرجل ان يقسم بين الزوجات مطلقا في كل شيء الظاهر والباطن وانما يستطيع من الشيء الظاهر لكن الباطن امره الى الله ما هو بيده. قال ابن عباس في الحب والجماع. ولن تستطعوا ان تعدلوا بين النساء - 00:47:30

ولو حرصتم ما تستطيع بالحب والجماع. قال صلى الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا فيما لا املك. يعتذر الى ربها جل وعلا بأنه ما يملك القدرة على - 00:47:50

الجماع عند كل واحدة مثل الاخرى. ولا في النفقة والكسوة حيث قام بالواجب امكنه ذلك وفعله كان حسنا لانه اكمل. قالوا النفقة. هذه مثلا ينفق عليها والآخر يعطيها قدر الواجب. هذا لا بأس عليه به. لانه ما يجب عليه التسلية في النفقة لكن يستحسن - 00:48:10

احسن اذا اعطى هذيك الف اذا اعطى هذى الف اذا اعطى هذى مئة يعطيه هذى مئة. اذا اعطى هذى خمسة ريال يعطيه هذى خمسة اريل. لكن لو الواحدة على الاخرى لسبب من الاسباب فلا شيء عليه في هذا لان هذا لا يدخل في القسمة الواجبة - 00:48:40

ولا في النفقة والكسوة حيث قام بالواجب يعني يحرم عليه ان يقوم بالواجب نحو واحدة ويقصر في لا لا حلها حرام. لكن اذا قام بالواجب على حاله والآخر نفلها فليسها في هذا حرج والحمد لله - 00:49:00

فاما لا يجب وان امكنه ذلك وفعله كان حسنا لانه اكمل اذا قدر على التسمية بينهن في هذه الامور فهذا احسن. فصل في حق الزوج في المبيت والتأديب. المبيت عند البكر وهو السيد. واذا تزوج بكر اقام عندها سبعا - 00:49:20

وسيبا ثلثا ثم يعود الى القسم بينهن هكذا هذه السنة. اذا تزوج بكر يستمر عندها سبعة ايام ثم يقسم بينها وبين نسائه واذا تزوج ثيب يستمر عندها ثلاث ليال ثم يقسم بينها وبين نسائه. وتصير - 00:49:50

الجديدة اخرهن نوبة. فيكون رغب. ابديها بين اوباتها الجديدات لا. يخليهن الاخيرة لانه خرج منها في حديث ابي قناة عن انس قال من السنة اذا تزوج البكر على السيد اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج السيدة اقامها - 00:50:10

وعندها ثلاثة هما قسم قال ابوه قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرج البخاري ومسلم. حق الزوج في التأديب. قلنا ان الزوج ماله يلزم زوجته بفسل ثيابه ولا فرش فراشه ولا كذا - 00:50:30 ولكنها ما يجب عليها الا من باب الكراهة. لكن التأديب اذا كانت مثلا تكلم الرجال قال لا انا ما ارضي تكلمين الرجال. قلت باشر على الرجال كان اذا جاء هؤلاء اولاد عمها اولاد خالها تجلس معهم وتباشر عليهم قال لا هذا ما اريده. فمن حقه ان يمنع ذلك. وله تأديب - 00:50:50

على ترك الفرائض اذا كانت تؤخر الصلاة عن وقتها او تساهل في الصلاة فله ان يؤدبها لان الله جل وعلا يقول رجال قومون على النساء فيها مسألة يقول احد الاخوة اني تزوجت - 00:51:10

كنت مع زوجتي الاولى خمسة عشر سنة كالاخوة. انا واياه ما احد يتعرض لاحد. فانا خشيت ان اتزوج من بنات البلد اخشى ان لا اتجمل معها تفظعني تقول ما عنده قدرة ما عنده رغبة ما عنده كذا خط وحدة سهلة - 00:51:30 فتزوجتها فحملت مباشرة لكنني انتقدتها في الصلاة لاحظت عليه انها ما تصلي قلت لعل هذا الحمل يسقط علشان استريح منها سقط الحمل فتزوجت واحدة اخرى فانجبت لي الان خمسة الحمد - 00:51:50

الحمد لله لكن يقول اني خشيت اني اتزوج واحدة من بنات البلد ما اتجمل معها. لما رأيت نفسي مع المرأة اني ما في خلل تزوجت. وطلقتها الاولى لاني لاحظتها في الصلاة انها رديئة. فلا يجوز للزوج - 00:52:10 ان يستمر مع امرأة يعرف انها لا تصلي. وله تعذيبهن على ترك الفرائض. قال احمد اخشى ان لا يحل للرجل ان اقيم مع امرأة لا تصلي ولا تفتسل من الجناة. ولا تتعلم القرآن وعن معاذ مرفوعا. انفق على عيالك - 00:52:30

فمن طولك من قدرتك ولا ترفع عنهم عصاك ادبا واحفهم في الله. يعني يجعل لك محامي عند اولادك عند اهل بيتك ما يكون ما يهتمون لك صلوا او ما كذا او كذا انفق عليهم انت اكرمه من طولك من قدرتك - 00:52:50 ولا ترفع عنه عصاك ادبا. يعني ادبهم اللي يخرج عن الجادة رواه احمد. العمل عند نشوذ المرأة. ماذا يعمل؟ ومن عصته وعظها اي خوفها الله عز وجل وذكر لها ما اوجب الله عليها من الحق والطاعة. وما يلحقها من مخالفة من مخالفه من اللائم وسقوط النفقه والفس - 00:53:10

وما يباح من هجرها وظريها لقوله تعالى واللاتي تخافون نشودهن فعظوهن. اول شي الوعظ يراهن عليه الهجر وكن في المضجع واهجروهن في المضاجع واضربوهن. له ان يضربها ضربا غير مبرح. لكن ما - 00:53:40 ينبغي ان يضرب لاتفاق الاسباب ما يجحب الضرب الا اخر شيء لا شاف ان الهجر والوعظ ما نفع حينئذ يضرب ضربا غير مبررة فان اصرت هجرها في المضجع يعني ابت الا تعصيه. هجرها في المضجع يعني ما يهجرها في البيت وانما يهجرها في المضجع في الفراش - 00:54:00

تأديبا لها. قال ابن عباس لا تضاجعها في فراشك وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يدخل عليهن شهرها. هجرهن تأدبيا لهن عليه الصلاة والسلام هجرهن وهجر فيما رؤيا ام سلمة رضي الله عنها اياما طويلة لانها لما قال لها ان شئت اعطيك - 00:54:20 اعطي راحتلك الزائدة لصفية تعطلت راحتتها. فقال اعطيك راحتلك لصفية. قال اعطيها ليهوديتك اعطيها ليهوديتك فغضب عليها النبي صلى الله عليه وسلم لما قالت يهوديتك وهجرها فترة تأدبيا لها - 00:54:50

مع انها ذات رأي وحكمة. لكن الغيرة النسائية تتأثر والا هي صاحبة رأي. تشير على النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الامور ويقبل شوارها واذا تنافس اثنتان من امهات المؤمنين يحكمن ام سلمة رضي الله عنها لانها ذات رأي - 00:55:10

وحكمة وقليلة الغيرة الشديدة. دعا لها النبي صلى الله عليه وسلم لما خطبها قالت هي ثلاثة اصحاب اخشى ان تغضب منهم.
وليس احد من اولياء حاضر يزوجني واياك ما عندي احد. انا غريبة في المدينة - 00:55:30

وفي غيره اخشى ان اغار عليك في شيء تغضب عليه فيغضب علي الله. قال اما الخير فادعو الله ان يذهبها فدعا لها فذهبت غيرتها
وكان امهات المؤمنين اذا تشاركن في شيء يتحاكمن الى ام سلمة رضي الله عنها وهي الذي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم
- 00:55:50

صلح الحديبة ان يحلق رأسه حتى يحلق الناس لان الناس توافقوا لما امرهم بالتحلل توافقوا رضي الله عنهم لعل وعسى يباح لنا
الدخول الى سكة فقالت اوتحب ذلك يا رسول الله احلق ان علشان يحلقون معك. فحلق صلى الله عليه وسلم فتسابقو. فكانت
صاحبةرأي رضي الله عنه - 00:56:10

فان اصرت هجرها في الموضع ما شاء ما دامت كذلك. قال ابن عباس لا تراجع هذه فراشك. وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم
نسائه فلم يدخل عليهن شهرا متفق عليه. فان اصرت ضربها ظريا غيره - 00:56:30

وشديد لا ينبغي ان يضرب ضرب شديد مثل ما يفعل بعض الناس يكسر العظم او يعمي العين او يكسر السن او ثلج الدم بضربياته ما
ينبغي مثل هذا ضرب يحصل فيه التعذيب شوي وهو ما يجرح ولا يعسر ويتجنب المواطن - 00:56:50

التي تؤثر ما يضرها مع وجهها ولا يضرها مع عينها ولا يضرها مع صدرها الشيء الذي يؤثر على الجسم فان اصرت ضربها ضربا غير
شديد لحديث عمرو بن الاحوس مرفوعا وفيه فان فعل - 00:57:10

فاهجرون في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح. الحديث رواه ابن ماجة والترمذى وصححه. قال ثعلب خير مبرح خيرا شديدا
وفي حديث لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يضاجعها من اخر يومه هذه دناءة ما يليق - 00:57:30

انه يكتله مثلا الضحي ثم بعد الظهر يقول تعالى نستأنس انا واياه ويناسة وانت كاتلة الضحي ما ينبغي هذا وانما يكون تعذيب لطيف.
ما يورث البغض والكراهية بينهما غير شديد بعشرة اسواط لا فوقها - 00:57:50

لا يوجد احدكم فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله. كل التعذيبات يعني للولد للخادمة لكتذا للخادم الضرب يكون باقل من
عشرة اسوق هو الاصل وهو الاسلو ما فوق العشرة الاسواق يكون في الحدود فقط - 00:58:20

ويتجنب الوجه والموضع المخوفة. يعني يضره مع الكلية مع كذا مع كذا يؤثر عليها صحيا والمستحسنة ما يضرها مع خدها يظهر
فيه مثلا دم يظهر فيه كذا يظهر فيه ضربة سوداء مثل ما ضرب اليهودي - 00:58:40

صفية رضي الله عنها لما قالت له مثل ما ذكرنا امس آآ قالت اني رأيت ما يرى النائم كأنها قمرا سقط في حي فرسها مع جبينها حتى
سال الدم قال كانك تمنين ملك العرب. ملك العرب هو يعرف الخبيث النور ما هو ملك العرب - 00:59:00

ورسول لكنه يجدد. يجدد ينكر. يتمنين محمد يعني انت يتمنين محمد فضربيها فسألكم من جبينه وهذا جهل وظرر ويتجنب الوجه
والماواطع المخوفة والمستحسنة يتتجنب موضعين مخوف مثله ضرب مع الكلية يؤثر عليها. او المستحسنة الخد والجبين اذا
ضربيها ظهرت - 00:59:20

سوداء ضربة له في خدها وفي جبينها ابتعد عن هذا لان القصد التأديب لا الالافاف ولقوله صلى الله عليه وسلم لا تضرب الوجه. ولا
تقبح ولا تهجر الا في البيت. ابتعد عن هذه الامور. رواه احمد وابو داود وقال - 00:59:50

احمد في الرجل يضرب امرأته لا ينبغي لاحد ان يسألها ولا ابوها لما يضرها. للخبر رواه ابو داود افرض ان الرجل ضرب زوجته ما
يجوز لابيها ولا لأخيها ولا لوليهما من الرجال يقول تعال هنا - 01:00:10

زوجتي انا ادرى لانها منعني من شيء من حقي فانا ظلمتها ولا يسرغني ان افصح لك ان اقول ان اردت جماعة ابدا لا ما يلزمني انا
ضربيتها ولا يسأل الرجل لما ضرب زوجته خاصة اذا كان ضرب تأديب له الحرية - 01:00:30

من المروءة الا ينافق ولا يسأل لماذا ضربت زوجتك؟ لانك ما تدرى ما يحصل بينهم من الفراش ربما انه يجيها حريص وعجل ويريد
فتضرع صحيحا اذا كان مفتتن يجي مفتتن بيبي حاجته تقول ما في ها منع - 01:00:50

فيظريها في هذه الحال. ويمنع من ذلك ان كان مانعا لحقها. يعني ما يجوز ان يظريها اذا كان مانع لحقها. لانه هو البدىء. اما اذا كان يعطيها حقها. وهي ما تعطى حقه فله ان يظريها. لكن اذا - [01:01:10](#)

هو نفسه مقصرا وقصرت اياه فما يسوغ له ان يضرها عليه ان ينظر في العدل. حتى يوفيه لانه ظالما بطلبه حقها مع منعها حقها.
والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد - [01:01:30](#)

على الله وصحبه اجمعين. هذا اللي حل الطائى في هذا قلت ان البيبسي تحفظ الكتاب تحفظ الكتاب ولا يتلف هذا الكتاب من اراد منكم ان ينظر فيه فليأتى بسم الله الحمد لله وحده من ظمن كتب الفقير الى عفو ربه ومغفرته عبد الرحمن العجلان في - [01:01:50](#)

عشرين اثنين الف وثلاث مئة وثلاثة وسبعين. يعني في صفر الجاي يكمل ستين سنة والله الحمد يعني قبل ان اتزوج هل اعطيت اياه من مطبوعات الحكومة؟ طبع على نفقة حضرة صاحب السمو الملكي الامير سلطان ابن - [01:02:20](#)

منصور ابن عبد العزيز آل سعود اطال الله حياته في خير الاسلام. هذا توفي قدیما رحمه الله. هذا ولد الملك عبد العزيز منصور اللي كان وزير الدفاع قبل الامير سلطان. في عشرين اثنين ثلاثة وسبعين. وهذا هو - [01:02:40](#)

ممتأز بس ان هذا جاوبه هذا جاؤه ماء والا الكتاب نظيم له اكثر من ستين ستين سنة طيب وبمناسبة احضارنا اياه احب ان اقرأ عليكم مناظرة جرت لاحظ علماء السلف مع احمد - [01:03:00](#)

ابن ابي دؤاد المستشار الكبير والمعظم والمفخم عند المؤمنون والمعتصم والمهدى وغيرهم من خلفاء بنى بنى العباس كان عندهم باعلى درجة. وهو الذي علم الائمة والله منها الامام احمد رحمه الله والائمة كلهم منهم من سجن ومنهم من ضرب بامرها. لأن كلمته مسموعة مطاعة وهو عالم - [01:03:20](#)

الجهمى خميس لعين. عاقبه الله وعذبه بما يستحق. فهو شقي والى العلماء وانزل بهم من المحن والشدة الشيء العظيم. ولهذا يقال ابو بكر يوم الردة واحمد يوم المحن امتحن على ماذا؟ يقولون قل القرآن مخلوق. القرآن كلام الله. كيف اقول القرآن مخلوق؟ اقول يد الله مخلوقة. وجه الله - [01:03:50](#)

مخلوق القرآن كلام الله لا يقال عنه مخلوق منه بدأ واليه يعود فعلمونهم عذابا شديدا وسجناوا والامام احمد رحمه الله وضع القيد في يديه ورجليه وهو ابن سبعين سنة. ببشرورة هذا العالم الظالم. لكنه عند المناظرة - [01:04:20](#)

معي ما يثبت ما يستطيع يقف. ما يستطيع لكن بالسلطة بالولاية. يقول للخليفة احبسه يحبسه. يقول للخليفة اضربوا يقول اقتلوه يقول للخليفة اقتل الامام احمد اقتل احمد وما ودمه في رقبته والعياذ بالله فامتنع - [01:04:40](#)

لكنه علمه واذاه وهذا رجل صالح يرويه لنا هذه قصة يقول هذا الرجل جاء من اذنه جابوه من الشام مقيد اليدي والارجل. عالم شايب متتجاوز سنہ كبير. يقول لما دخل على - [01:05:00](#)

اجله واستحينا منه لانه اذا فدخل عليه ثم قال له يا شيخ يقول له الواسع يا شيخ ناظر ابن ابي على ما يناظرك عليه. هذا العالم الخبيث. فقال الشيخ هذا الشيخ الشامي. يا - [01:05:30](#)

امير المؤمنين يخاطب امير المؤمنين مخاطبة ادب وتقدير واحترام. ويخاطب ابن ابي دؤاد بما يستطيع. فقال الشيخ يا امير المؤمنين ابن ابي دؤاد يقل ويضيق ويضعف عن المناظرة ما يستطيع ما يستطيع المناظرة - [01:06:00](#)

ما هم اهل لاني انا ناظر انا. فغضب الواثق وعاد مكان اكرامه له غضبا عليه غضب على الشيخ يوم استحرق واستهان بكبير علمائه ومستشاريه. فغضب علم فعاد مكان اكرامه له غضبا. تغير. فقال ابو عبد الله ابن ابي دؤاد - [01:06:20](#)

او يقل او يضعف عن مناظرك انت وش انت؟ وش انت اللي هذا مثلا مستشارنا الكبير يضعف عن مناظرك؟ وش انت احتقار الله بدل ما كان يجله احترمه اول ما دخل لانه اذا شيبة وهيبة ووقار احترمه لكن لما استنقض ابن ابي - [01:06:50](#)

قد ازدراء الهادي الواسع هذا الواسع. فقال له الشيخ هون عليك يا امير المؤمنين تلطف به. ما بك وادن لي في مناظرته. فقال الواثق ما دعوتک الا لمن ما جبناك من الشام الى العراق الا لاجل تناظر هذا العالم عندنا. ابن ابي دؤاد - [01:07:10](#)

فقال الشيخ يا احمد يخاطبنا ابي دواد ما يقول ابو عبد الله ولا يجله ولا يقول يا شيخ جهمي شقي. فقال الشيخ يا احمد بن ابي دواد الى ما دعوت الناس ودعوتني اليه - [01:07:40](#)

لما جبت هون من الشام مسلسل شايب تركت عيالي يصيحون لما جبتهم من الشام الى العراق مسلسل مقيد فقال لي الى ان تقول القرآن مخلوق. لأن كل شيء دون الله عز وجل - [01:08:00](#)

هذا كلام عبيد يقولانا دعوناك وجبناك لاجل تقران القرآن مخلوق. قال زين ما يخالف اصبر. اسمع مني. وابن عبيد وادي يقول كل شيء دون الله مخلوق. نعم نحن نقول كل شيء دون الله مخلوق - [01:08:20](#)

لكن كلام الله كلام الله سمة من سماته. هل نقول وجه الله مخلوق؟ لأن كل شيء دون الله مخلوق. يد الله مخلوقة لأن كل شيء دون الله مخلوق الله جل وعلا هو بصفاته كما بصفات الكمال كله له البقاء والازلية - [01:08:40](#)

باستمرار جل وعلا. وقال الشيخ يا امير المؤمنين بدؤوا بالمناقشة. يا امير المؤمنين ان رأيت ان تحفظ علي ما اقول وعليه ما يقول قال افعل ما يخالف اسمي يقول قال لي غفل عنه اسمع لانك انت - [01:09:00](#)

حكم انت الخليفة انت الامير هذا الامير الثالث الذي امتحن العلماء في ولايته او لهم المأمون هو الذي بدأها. ثم ولاه تولى بعده المعتصم. ثم تولى بعده الواثق هذا الذي لعله تاب على يد هذا الشيخ ثم ابن الواثق هو الذي - [01:09:20](#)

اعز الله جل وعلا السنة على يده ونصرها واقرئ العلماء رحمه الله. ابن الواثق اللي ينوي هذه القصة يقول انا كنت يوم دخل عليه هذا الشيخ. قال الشيخ يا احمد اخبرني عن مقالتك هذه - [01:09:50](#)

واجابة داخلة في عقل الدين فلا يكون الدين كاما حتى يقال فيه ما قلت يعني هذا الذي تدعون اليه وتدعون الناس اليه هل هو واجب علينا؟ هل هو من اركان الدين؟ ان نقول القرآن مخلوق؟ قال الشيخ قال نعم - [01:10:10](#)

يقول هل الجهمي؟ قال نعم هذا واجب من واجبات الدين ان تقول القرآن مخلوق. زين هذى ما يخالف. يقول نعم لكن حجرة من الجهة الثانية فقال الشيخ يا احمد اخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الله عز وجل الى عباده - [01:10:30](#)
اصر رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً مما امره الله عز وجل به في دينه؟ هل اخفى شيء؟ قال لا ما قال الشيخ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الامة الى مقام - [01:10:50](#)

هذه يعني هل الرسول دعا امته الى القول بخلق القرآن؟ اتق الله في نفسك هل دعاهم فهذا فسكت ابن ابي دواد ما استطاع ان يقول لا لو قال ما دعاهم خرج ولو قال دعاهم كذا ما ما يقدر يثبت - [01:11:10](#)

فسكت وقال الشيخ تكلم اجب فسكت فالتفت الشيخ الى وقال يا امير المؤمنين هذه واحدة. يعني حيدة عجز منشيخ هذا فقال الواثق واحدة صح هذى عجزة النوم. يعني سمعها ما يقدر ينكرها. فقال الشيخ يا احمد - [01:11:30](#)

اخبرني عن الله عز وجل حين انزل القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. اكان الله عز وجل الصادق في اكماله - [01:12:00](#)

دينه ام انت الصادق في نقصانها؟ لأن ابن عبيد ام انت الصادق في نقصانه؟ ايش يقول؟ حتى ما يكمل حتى يقال في فسكت عجز قال هل الله الصادق وانت الصادق قول الله الصادق يكذب اذا هو قال انا الصادق - [01:12:20](#)

يعني معناه تكذيب لله جل وعلا حجرا وهكذا يحصل المناقضة فسكت ابن عبيد واد فالتفت الشيخ فقال الشيخ اجب يا احمد. فيقول له يا شيخ ولا يا ابو عبد الله ولا غيره. اجب يا احمد الم يجب. فقال الشيخ يا امير المؤمنين اثنان - [01:12:50](#)

هذه حينتان توقفان فقال الواثق اثنان ص حمعك انا معك الحين فقال الشيخ اخبرني عن مقالتك هذا اعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ام جهلها اخبرني هل قوله القرآن مخلوق؟ علمها الرسول او جهلها؟ فقال ابن عبيد - [01:13:10](#)

مها وكذب قال علم ولكن ما يخالف يمشي معه في هذه علمها قال الشيخ فدعا الناس اليها هل جاء عنه حدث ان القرآن مخلوق؟ دعا الناس اليها فسكت ما يقدر - [01:13:40](#)

فقال الشيخ يا امير المؤمنين هذه ثلاث توقفات فقال الشيخ يا احمد فاتسع لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ علمها كما زعمت

ولم يطالب امته بها قال نعم يعني معلوم انه ما طالب الرسول امته بان يقول القرآن مخلوق. هل وسعه ذلك؟ وش يقول؟ قال نعم وسعه ذلك. لان هذا - 01:14:00

يحتاج الى دليل قال الشيخ واتسع لابي بكر الصديق رضي الله عنه وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم. فقال ابن عبيد نعم اتسع له ذلك يعني ما تعرضوا لهذا - 01:14:30

هؤلاء الخياط من الامة. فاعرض الشيخ عنه واقبل على الواقع انتهى منه. انتهى منه واقبل على الواقع وقال يا امير المؤمنين قدم قد قدمت لك القول بان احمد يضيق او يقل او يضعف عن - 01:14:50

ما عنده استعداد للمناظرة الا جبر بس ويسجلوها علموها اذا ضربوه وكذا بس ولا مناظرة ادبية ما عنده استعداد طبعا المناظرة قد قدمت لك القول ان احمد يضيق او يقل - 01:15:10

يضعف عن المناظرة يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين ان لم يتسع لك يخاطب امير المؤمنين يقول الا يسعك يا امير المؤمنين ما وسع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يدعوه لهذه ولا ابو بكر دعا لهذه ولا لعمر دعا لها - 01:15:30

هذى ولا لعثمان دعا لهذى ولا لعلي رضي الله عن الجميع دعا له هذى الا يسعك ما وسعاهم؟ يعني كانه يقول اتق الله ما يسعك ما وسع هؤلاء؟ الخرابي ذا الجاهل الجهمي - 01:15:50

ان لم يتسع لك من الامساك عن هذه المقالة ما اتسع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابيه بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم فلا وسع الله على من لم يتسع له ما وسع اتسع لهم من ذلك. ما قال ما وسع الله لك - 01:16:10

عندما قال هل يعني ان من من لم يرضى بما مشى عليه هؤلاء الخيار فلا رضي الله عنه فقال الواقع تراجع حينئذ والحمد لله. نعم ان لم يتسع لنا من الامساك عن هذه المقالة - 01:16:30

تسعى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم فلا وسع الله عليه يقول ما اذا كان ما اتسع لنا ما اتسع لهم من الترك الناس فلا وسع الله علينا - 01:16:50

اقطعوا قيد الرجل. خلاص الان غالب. اقطعوا قيده. قطعوا الشیخ فلما قطعوه ضرب الشیخ بيده الى الخيل ليأخذه. اسرع رحمه الله ليأخذ القيد وجلبه الجلاد الحاچب. فلما قطعه ضرب الشیخ بيده الى القيد ليأخذه فجذبه الجلاد - 01:17:10

علي اخذه الجلاد الموكلي قطع الخيط اخذه الجلاد فما فمسكه الشیخ بقوه واخذه الخیر فقال الوازع دع الشیخ ليأخذه ما دام بيبي الحبل هذا اللي هو ما لنا فيه فاخذه الشیخ فوضعه في كمه حطه في مخباته - 01:17:40

هذا القیدلي مقید به. عاد سأله الشیخ. قال وش تبی به؟ وش فيه؟ فيه ذهب؟ فيه نحاس؟ فيه شيء؟ وش تبی به؟ انظر فقال الواقع لم جاذبت عليه لم؟ اخذته بقوه الحبل هذا وش تبی به - 01:18:10

فقال الشیخ لاني نويت ان اتقدم الى من اوصي اليه اذا مت ان يجعله بيني وبين کفني. يقول القيد هذا لي في حاجة ابا اعرضه على ربی جل وعلا. اريح ربی سبحانه وتعالی - 01:18:30

اخليه بيني وبين کفني حتى ابعث واعرضه على ربی يقول يا ربی ان يجعله بيني وبين کفني. حتى يقول وصي اقول له حطه بيني وبين کفني. حتى - 01:18:50

هذا الظالم عند الله عز وجل يوم القيمة. واقول يا ربی سل عبده هذا لما قيدني وروع اهلي وولدي واخواني بلا حق او جب ذلك على يعني ظلمني روعني وظلمني وروع اهلي اهلي ما يدرؤن انا اقتل انا ويش وسوی بي اللي تواهم ظلمه - 01:19:10

واخواني انا نتعلم انا واياهم وادرسهم وختم بينهم قيد بالمسجد وخذ وبکی الشیخ رحمه الله لهذا لو بين السرور والحزن على ما حصل من اذى لكن سرور ان المهد ان الواقع - 01:19:40

استجاب له. وبکی الواسع الذي هو الخليفة. فبكينا يقول هذا الراوي الولي في العهد ابن الواسع فبكينا ثم سأله الواقع ان يجعله في حل وسعه مما قال فقال الشیخ والله يا امير المؤمنين لقد جعلتك في حل وسعى من اول يوم اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت رجلا من اهل - 01:20:00

انت انا محللك لكن هذا الظالم لا. فقال الواسع. نكمل ان شاء الله بعد ذلك - 01:20:30